مقصود عظيم بذلك للسامع بحصول مسرته او اندفاع مسائته وللمتكلم باعلامه بذلك وقد يترتب للمتكلم علي ذلك مقاصد اخري عظيمة ومن هذا الباب الاستثنا من الافعال المطلقة نحو صليت الا عند الزوال وعند غروب الشمس وعند طلوعها والا علي المزبلة والمجزرة وقارعة الطريق والا ضاحكا او باكيا وغير ذلك من الاحوال فان الفعل الكلي يقبل ان يكون في كل زمان وفي كل مكان وفي كل حال فاستثنا بعض هذه الاجناس يخرجها عن الحلول فيها بعد ان كانت قابلة له ومندرجة في التوهم فكذلك كل كلي مع محالة حتي يجوز بهذا التفسير ان يقول صاحب الشرع اعتق رقبة الا الكفار فيستثني من مفهوم الرقبة المطلقة التي يقتصر بها علي فرد واحد جميع الكفار وهو عدد غير متناه فيعلم المتكلم السامع ان الكافر لا يجوز عتقه وقبل ذلك كان له ان يعتق رقبة كافرة فقد حصلت فايدة عظيمة جليلة بالاستثنا من النكرات والمطلقات فوجب ان يجوز ذلك كما قال بن السراج انه متي افاد جاز ويبطل قول الوندي وغيره انه لا فايدة فيه ويجوز لما تقدم انكاره من قول القايل قبضت جملة الا درهما فان الجملة تحتمل ان يكون من جملتها الدرهم وان لا يكون بان يكون جملة ثياب او دنانير ليس فيها درهم فاذا قال الا درهما فقد حصلت الفوايد المتقدم ذكرها وكذلك يبطل قول الوندي لا يجوز قام القوم الا رجلا فان هذا الاستثنا نقص من عدد القوم عدد هو اقل الجمع وقبل ذلك لم ينقص من عددهم شي فهذه فايدة جليلة حصلت بالاستثنا ولا يلزم من انتفا فايدة التعيين بذكر المعنيين انتفا اصل الفايدة ولا كل الفوايد بل تجوز تلك الفوايد الاخري كما اشار اليه بن السراج واما قولهم ان المستثني يجب اندراجه وانه لا استثنا الا حيث يجب الاندراج فهذا ليس متفقا عليه فقد حكي الامام فخر الدين في المحصول وغيره ان الاستثنا عبارة عما لولاه لصح دخوله لا لوجب دخوله وحكوا الخلاف في ذلك اهـ هكذا انتقل المحشي هذا البحث عنه بطوله والوجه الثاني من الوجهين في ضعف

قوله

هذا الكلام علي ان الاعمي غير وقد قدمنا ان هذا البيت جري مجري المثل فاغتفر لذلك وتوجيه في قوله فهم مقلدها

قوله وكل اخ مفارقه اخوه البيت انه وصف كلا وكان حقه ان يصف مخفوضها لانه المقصود كذا قال الشارح وزاد بن الحاجب وجها اخر وهو انه فصل بين الصفة والموصوف بالخبر وهو قليل انتهي وقد تركه الشارح ولم يذكره وهو الحق فقد قال بن عمرون في شرح المفصل لا نسلم انه قليل ويدل علي عدم قلته انهم جوزوا وصف اسم ان بعد الخبر في اللفظ والشاذ لا يفرع عليه وقد انشده س مستدلا به ولم يقل انه شاذ انتهي وهو جايز عند الرضي ايضا وتبعه السيد في شرح المفتاح وحكي الاتفاق عليه وقال الرضي البيت ضعيف عند بن الحاجب ولا يضعف عند س واتباعه واما الذي قاله الشارح من وصف المضاف وهو كل والقياس ان يوصف المضاف اليه فقد قاله بن الحاجب ايضا قال بن عمرون في شرح المفصل لم ادر لم كان القياس ان يوصف المضاف اليه وكيف يكون شاذا اذا وصف المضاف وهو قياس في دخول الفا في خبر المبتدا اذا كان نكرة موصوفة ولم يتعرض احد لضعفه لضعفه والصفة امر لا يخص المضاف دون المضاف اليه بل يجوز وصف ايهما شاء المتكلم انتهي قال القرافي وجه كون القياس ان يوصف المضاف ان المضاف انما يستفيد التعريف من المضاف اليه فينبغي ان يكون التعريف في المضاف اليه اصلا وفي المضاف فرعا والصفة شانها التعريف والتخصيص فيكون المضاف اليه اولي بها واما النكرة الموصوفة فامرها مسلم ولا يرد فان النحاة انما تحدثوا هناك في دخول الفا لا في ان تلك الصفة علي خلاف القياس ام لا وابن الحاجب لم يمنع من ذلك وانما قال هو خلاف القياس فقط انتهي

اقتران الخبر بالفا

قال الاشموني وحق المبتدا ان لا تدخل عليه فا لان نسبته من المبتدا نسبة الفعل من الفاعل ونسبة الصفة الي الموصوف الا ان بعض المبتدات تشبه ادوات الشرط فيقترن خبره بالفا اما وجوبا وذلك بعد اما نحو واما ثمود فهديناهم واما قوله اما القتال لا قتال

١٨٣

Copyright © King Saud University